

سنن أبي داود

2552 - حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عباد بن تميم أن أبا بشير الأنصاري أخبره .
بكر أبي بن عبد الله قال رسولا A رسول فأرسل أسفاره بعض في A رسول مع كان أنه Y
حسبت أنه قال والناس في مبيتهم " لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر ولا قلادة إلا قطعت "
قال مالك أرى أن ذلك من أجل العين . K صحيح